

(ب)

في المؤتمر الدولي الخاص

باستخدام الطاقة الذرية في الأغراض السلمية

١ - تعلن عناية الجمعية العامة واهتمامها بالعمل على تشجيع استخدام الطاقة الذرية في الأغراض السلمية ما استطاعت الى ذلك سبيلا ،

٢ - وتقرر وجوب عقد مؤتمر فني دولي للحكومات ، برعاية الامم المتحدة ، للبحث عن وسائل تنمية استخدام الطاقة الذرية في الأغراض السلمية عن طريق التعاون الدولي ، وخاصة ، لدراسة انماء الطاقة الذرية والبحث في غير ذلك من الميادين الفنية - مثل البيولوجيا والطب والوقاية من الإشعاع والعلوم الأساسية التي قد تؤدي الى تحقيق التعاون الدولي على أفضل وجه ،

٣ - وتدعو جميع الدول الاعضاء في الامم المتحدة أو في الوكالات المتخصصة الى الاشتراك في المؤتمر وانتداب خبراء أكفاء في ميدان الطاقة الذرية ضمن ممثلها ،

٤ - وتقرح أن يعقد المؤتمر الدولي في موعد لا يتجاوز آب (أغسطس) ١٩٥٥ وفي مكان يحدده الامين العام واللجنة الاستشارية المنصوص عليها في الفقرة ٥ التالية ،

٥ - وتطلب الى الامين العام ، أن يقوم ، بناء على مشورة لجنة صغيرة مؤلفة من ممثلين عن اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والبرازيل وفرنسا وكندا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية والهند والولايات المتحدة الامريكية ، بتوجيه الدعوة الى هذا المؤتمر وأن يعد جدول أعمال مفصلا ويوزعه على جميع المدعوين وأن يوفر للمؤتمر ما يلزم من موظفين وخدمات ،

٦ - وتقرح على الامين العام واللجنة الاستشارية سالفة الذكر ، أن يقوموا ، عند وضع ترتيبات المؤتمر الدولي ، بالتشاور مع الوكالات المتخصصة التي يعينها الامر ، وخاصة مع منظمة الاغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية ومنظمة الامم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة ،

٧ - وتدعو الوكالات المتخصصة التي يهمها الامر الى تعيين ممثلين في المؤتمر ،

٨ - وتطلب الى الامين العام أن يوزع على جميع أعضاء الامم المتحدة وعلى الوكالات المتخصصة الاخرى المشتركة في المؤتمر تقريراً عن هذا المؤتمر للاطلاع .

الجلسة الشاملة رقم ٥٠٣

٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٤

٨١١ (دورة ٩) - المسألة الكورية .

ان الجمعية العامة ،

وقد لاحظت تقرير (١) لجنة الامم المتحدة لتوحيد كوريا

(١) المرجع الاخير ، الدورة التاسعة ، الملحق رقم ١٥

وانعاشها الموقع في سيول بكوريا في ١٧ آب (أغسطس) ١٩٥٤ ،

وقد تلقت التقرير (٢) الخاص بالمؤتمر السياسي الكوري المنعقد في جنيف في ٢٦ نيسان (ابريل) الى ١٥ حزيران (يونيو) ١٩٥٤ ، تنفيذاً لقرار الجمعية العامة رقم ٧١١ (دورة ٧) المؤرخ في ٢٨ آب (أغسطس) ١٩٥٣ ،

واذ تلاحظ أن المفاوضات التي أجريت في جنيف لم تؤد الى اتفاق على تسوية نهائية للمسألة الكورية وفقاً لاهداف الامم المتحدة في كوريا ،

واذ تعترف بضرورة تحقيق هذه الاهداف بالطرق السلمية وبتضافر الجهود الانشائية التي تبذلها جميع الحكومات ذات الشأن في هذا السبيل ،

واذ تلاحظ أن الفقرة ٦٢ من اتفاق الهدنة (٣) المؤرخ في ٢٧ تموز (يوليو) ١٩٥٣ تنص على أن الاتفاق « يظل ساري المفعول الى أن يحل محله صراحة اما تعديلات أو اضافات يوافق عليها الطرفان أو نص يتضمنه اتفاق ملائم بشأن تسوية سلمية على مستوى سياسي بين الطرفين » .

١ - توافق على التقرير الخاص بالمؤتمر السياسي الكوري (٤) ،

٢ - وتعود فتؤكد أن اهداف الامم المتحدة لا تزال قائمة على أن تحقق بالوسائل السلمية انشاء دولة كورية موحدة مستقلة ديمقراطية ذات حكم نيابي ، وعلى أن تعيد السلم والامن الدوليين في تلك المنطقة اعادة تامة ،

٣ - وتعرب عن أملها في أن يتبين عمسا قريب أن في الامكان احراز تقدم لتحقيق هذه الاهداف ،

٤ - وتطلب الى الامين العام أن يدرج هذا البند في جدول الاعمال المؤقت لدورتها العاشرة .

الجلسة الشاملة رقم ٥١٠

١١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٤

٨١٢ (دورة ٩) - المسألة المراكشية .

ان الجمعية العامة ،

وقد بحثت المسألة المراكشية ،

واذ تلاحظ أن بعض الوفود قد صرحت أن فرنسا ومراكش سوف تدخلان في مفاوضات بشأن المسألة المراكشية ،

واذ تعرب عن ثقتها في الوصول الى حل مرض ،
تقرر أن ترجى في الوقت الحاضر متابعة النظر في هذا البند .

الجلسة الشاملة رقم ٥١٤

١٧ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٤

(٢) المرجع الاخير ، البند ١٧ من جدول الاعمال ، الوثيقة ج/٢٧٨٦
(٣) راجع المحاضر الرسمية لجلس الامن ، السنة الثامنة ، الملحق الخاص بتموز (يوليو) وآب (أغسطس) وايلول (سبتمبر) ١٩٥٣ ، الوثيقة ٣٠٧٩/١م

(٤) راجع المحاضر الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة ، الملحق ، البند ١٧ من جدول الاعمال الوثيقة ج/٢٧٨٦